

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 288 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي المؤرخ 4/8/2001

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 8/8/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تصديق ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي المؤرخ 4/8/2001 المتضمن تقدير قيمة الجزء /1/ من

العقار /342/ منطقة عقارية انصاري وبمساحة تقريبيه /260م/ الكائن في محلة الانصاري الشرقي بمبلغ /14000/ل.س اربعة

عشر الف ليرة سورية لا غير للمتر المربع الواحد

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا.